

رئيس الهيئة

قرار رقم (٣٤-٢) لسنة ٢٠٢٦
بتاريخ ٢٠٢٦/١٠/٢١
بشأن قيد خبري تأمين استشاريين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد ،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٢٥ لسنة ٢٠٢٦ بشأن شروط وقواعد وإجراءات قيد ومباشرة
أعمال خبراء التأمين الاستشاريين ،
وعلى محضر اجتماع لجنة قيد خبراء التأمين الاستشاريين المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٦/١٠/٦ .

قرر

المادة الأولى: يقيد اسمى السادة الاتى ذكرهما فيما بعد بسجل خبراء التأمين الاستشاريين بالهيئة بالرقم
الموضح قرين اسم كلا منهما وذلك اعتبارا من تاريخ صدور هذا القرار .

م	اسم الخبير	كود الهيئة	التخصص	الرقم القومي
١	حاتم صلاح الدين محمد	٣٩٢	تأمينات حياة	٢٧٠٠٥١٨٠١٠٠٠٣٦
٢	احمد أبو الفتوح عبد الغنى عبد الحافظ	٣٩٣	ممتلكات	٢٧٣٠٣١١٠١٠٠١٣٧

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. اسلام عبد العظيم عزام